



تتشرف كلية الدراسات العليا وكلية القانون بدعوتكم لحضور

مناقشة أطروحة رسالة الماجستير

العنوان

دعوى الإلغاء على ضوء التعديلات الجديدة
لقانون الإجراءات المدنية وقضاء المحكمة الاتحادية العليا (دراسة مقارنة)

للطالب

عبد العزيز حسن محمد المرزوقي

المشرف

الأستاذ الدكتور: مجدي شعيب

قسم القانون العام – كلية القانون

المكان والزمان

12:00 ظهراً

التاريخ : الأربعاء الموافق 2018/12/5

مبنى كلية القانون طلاب H2 قاعة المحكمة التعليمية (0012) بالطابق الأرضي

الملخص

إن جهة الإدارة لها من السلطة ما لا ينعقد لغيرها، فهي وفقاً للقانون لها الصلاحية في إصدار قرارات تهدف لتحقيق المصلحة العامة ، ولكن من الشروط الرئيسية لصحة هذه القرارات أن تكون مستندة على سبب صحيح وأن لا يكون إصدارها قد تم بمخالفة القانون أو أحد شروط صحتها، فمن الممكن أن يقوم مالك الصلاحية بإصدار تلك القرارات رغبة منه في تحقيق أهداف شخصية لا تتعلق بالعمل فيكون مخالفاً للقانون، ولمثل هذه الأسباب فإن القانون الإماراتي حدد طرقاً لإلغاء هذه القرارات المخالفة لنصوصه بداية من جهة الإدارة وانتهاءً بالقضاء.

لقد تم اختياري لهذا البحث لعدة أسباب، ومنها أهمية هذا الموضوع وتعلقه بحق الإدارة في إصدار القرارات الإدارية، وكذلك حق الموظف في المطالبة بإلغاء القرار الإداري الذي لا يكون متوافقاً مع القانون لأي سبب كان، وغالباً ما يرغب الموظف في إلغاء القرار الإداري الذي يسبب له ضرراً كقرار إنهاء خدمة الموظف، وحيث أن هناك الكثير من البحوث التي تطرقت لموضوع إلغاء القرار الإداري، إلا أنه وفقاً للتوجه الجديد الذي اتخذته المحاكم في دولة الإمارات العربية المتحدة حينما قررت في أحكامها الخاصة بدعاوى الإلغاء مبدأ إلغاء القرار الإداري والوقوف عند حد الإلغاء، وهذه الدراسة إن شاء الله ستوضح مدى توافق هذا المبدأ مع القانون بالإضافة إلى أننا سنوضح حقيقة دعوى الإلغاء في ظل وجود هذا المبدأ.

كلمات البحث الرئيسية: القرار الإداري، جهة الإدارة، دعوى إلغاء القرار الإداري، قانون مجلس الدولة المصري، المحكمة الإدارية العليا، قانون الاجراءات المدنية، المحكمة الاتحادية العليا.